رابط المادة على منصة باحث

4495 - حكم الصدقة عن قريب توفي - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول توفي خال توفي خالي واردت ان اتصدق عنه فقال لي البعض من الناس بانه لا يجوز ان تتصدقي الا عن والدك بعد موته. اما غيره مثل العم والخال فلا تصل الصدقة لهم. فما رأيكم في ذلك سماحة الشيخ - 00:00:00

هذا الذي قال هذا الكلام جاهل غالط بل الصدقة تقبل وتنفع ان الاب والام وعن غيرهما من فضل الله جل وعلا الصدقة الميت تنفعه والدعاء لا ينفعه فاذا تصدقتي عن همك او عن اخيك او عن غيرهما فلا بأس كله طيب - 00:00:19

يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا منه صدقة جارية هذا عم او علم ينتفع به اولا لصالح يدعو له فسأل رجل قال يا رسول الله ان امي توفيت - 00:00:41

ولم توصي افلا افلا صدقة وعنها؟ قال النبي نعم فالصدقة فيها خير كثير عن الحي والميت وهكذا الدعاء والاستغفار للحي والميت فالحج عن الميت والعبرة عن الميت وهكذا عن الكبير العاجز - 00:00:53

والعجوز الكبيرة حجوا عنها المقصود ان الصدقة عن الميت فيها خير كثير وعن الحي ايضا سواء كان عما او اخا او ابا او غيرهم. نعم. جزاكم الله - 00:01:11